

٢- فهرس الأحاديث

الصفحة

الحديث

(أ)

٣٤٥	ابتاعيها فأعتقيها فإن الولاء لمن أعتقد
٢٧٧	أبدأ بما بدأ الله به
١٢٦	أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن آتية بثلاثة أحجار
١٣٢	أتيت النبي ﷺ أريد الإسلام، فأمرني أن أغسل بماء وسدر
١٨٢	أتيت النبي ﷺ في نفر من قومي، فأقمنا عنده عشرين ليلة
٥٠٤	أحيوا ما خلقتم
١٧٥	آخر النبي ﷺ صلاة العشاء إلى نصف الليل، ثم صلى
٥٧٦	ادرعوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم
٢٢٥ ، ١٣٢	ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله
٧٠٢ ، ٣١٦	إذا تباعي الرجالان فكل واحد منهمما بالخيار ما لم يتفرقا
٩١	إذا حكم الحكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران
٢٧١	إذا رمى أحدكم حمرة العقبة، فقد حلّ له كل شيء، إلا النساء
٤٠٧	إذا قام أحدكم من مجلسه، ثم رجع إليه، فهو أحق به
١٨٣	إذا قمت إلى الصلاة فكير، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن
١٦٠ ، ١٥٤	إذا كان دم الحيض فإنه أسود يعرف
١٩٨	إذا كان لإحداكن مكاتب فكان عنده ما يؤدي فلتتحجب منه
١١٨ ، ١٠٨	إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث
١١٢	إذا ولغ الكلب في إماء أحدكم فليرقه، ثم ليغسله سبع مرات
١٨٣	ارجع فصل فإنك لم تصل
٤٦٧	استحللتم فرو جهن بكلمة الله
١٢٥	استترهوا من البول، فإن عامة عذاب القبر منه
١٣١	الإسلام يهدم ما قبله
٦١٦	أعتقيها فإنها من ولد إسماعيل

- | | |
|-----------|------------------------------------------------------------------------|
| ٤١٥ | اعرف عفاصها ووكاءها، ثم عرّفها سنة |
| ٤٣٦ | أعط ابني سعد الشلين، وأعط أمهما الشمن، وما بقي فهو لك |
| ٢٠٦ | أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبل |
| ٢٥١ | أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة، تؤخذ من أغنيائهم، فترد على فقائهم |
| ٢٥٢ ، ٢٤٤ | اغنوهم في هذا اليوم |
| ٢٧٤ | افعل ولا حرج |
| ٢٢٢ | أفلح إن صدق |
| ٢٥١ | أقم حتى تأتينا الصدقة، فنأمر لك بما |
| ٦٨٢ | أفيلا ذوي الهبات عشرات إلا الحدود |
| ١١٩٣ | ألا تستحي من رجل، والله إن الملائكة تستحي منه |
| ٤٣٦ | ألحقوا الفرائض بأهلها بما بقي فهو لأولى رجل ذكر |
| ٥٠٠ | اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمي فيما تملك، ولا أملك |
| ١٧٦ ، ١٧٠ | اما إنه ليس في النوم تفريط |
| ١٩٤ | اما صاحبكم فقد غامر |
| ٢٩٣ | أمر من كل بدأته ببضعة فجعلت في قدر فطبخت |
| ٤١٨ | أمّرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله |
| ١٨٥ | أمّرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله |
| ٢٢٣ ، ٢٢١ | أمرنا أن تخرج فنخرج الحُيُّض والعواتق وذوات الخدور |
| ١٦٠ | امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك، ثم اغتصلي |
| ١٧٨ ، ١٦٨ | أمّي جبريل عليه السلام، عند البيت مرتين، فصلّى بي الظهر حين زالت الشمس |
| ٧٣٧ | إن بلا بلا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم |
| ٥٨٤ | إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة |
| ٥٧٨ | إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام |
| ١٥٩ | إن ذلك عرق، ولكن دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيسين فيها |
| ٧١٤ | إن رجلا أعتق ستة ملوكين له عند موته، لم يكن له مال غيرهم |
| ١٢٣ | إن رجلا سأله رسول الله ﷺ: أَتَوْضَأُ مِنْ لَحْوَ الْغَنَمِ؟ |

- | | |
|-----------|--------------------------------------------------------------------|
| ١٧١ | أن رجلاً سأله النبي ﷺ عن وقت الصلاة |
| ٣٣٧ | إن ردها، رد معها صاعاً من طعام، أو صاعاً من قمر |
| ٣٣٧ | إن ردها، رد معها صاع من بر، لا سماء |
| ٧٤٢ | أن رسول الله ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة |
| ٣٣١ | أن رسول الله ﷺ رخص بعد ذلك في بيع العرايا |
| ١٩٢ | إن رسول الله ﷺ غزا خيير فصيلينا عندها صلاة الغداة بغلس |
| ١٩٣ | أن رسول الله ﷺ كان جالساً كاشفاً عن فخذه |
| ٤٩٩ | أن رسول الله ﷺ كان يستأذن في يوم المرأة منا |
| ١٣٣ | أن رسول الله ﷺ مرّ عليه فأسلم فأطلقه |
| ٣٢٢ | أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الشمار حتى يدو صلاحها |
| ٣٣٢ | أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الشمر بالتمر |
| ١٤٩ ، ١٤٤ | إن الصعيد الطيب ظهور المسلم، وإن لم يجد الماء عشر سنين |
| ٤١٩ | أن عمر انطلق مع النبي ﷺ في رهط قبل ابن صياد |
| ٣٠٥ | إن الله كتب الإحسان على كل شيء |
| ٧٥ | أن لا تأخذ من الكسر شيئاً |
| ١٧١ | إن للصلوة أولاً وآخرأ، وإن أول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمس |
| ٣١٤ | إن المتباعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا، أو يكون البيع خياراً |
| ١٩٨ | أن النبي ﷺ أتى فاطمة بعدِها كان قد وَهَبَ لها |
| ١٨٨ | أن النبي ﷺ ركب الحمار في المدينة يعود سعد بن عبادة |
| ٤٨٨ | أن النبي ﷺ قضى باليمين على المدعى عليه |
| ١٩٤ | أن النبي ﷺ كان قاعداً في مكان فيه ماء قد كشف عن ركبته |
| ١٨٨ | أن النبي ﷺ كان يصلِي التطوع، وهو راكب في غير القبلة |
| ٤٩٩ | أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة |
| ٢٦٩ | أن النبي ﷺ لقي ركباً بالروحاء فقال: ((من القوم؟)) |
| ٢٥٦ | إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس، وأنما لا تحل لمحمد ولا آل محمد |
| ٥٥٤ | أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين |
| ٢٥٦ | أنا لا تحل لنا الصدقة |
| ٥٧٨ | أنت ومالك لوالدك، إن أولادكم من أطيب كسبكم |

- الخسر الإلزاري عن فخذ نبي الله ﷺ
- انطلق رسول الله ﷺ وأبي بن كعب يؤمّن النخل التي فيها ابن صياد انفق عليهم، فلك أجر ما أنفقتم عليهم
- إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى إنما جعل الإمام ليؤتكم به، فلا تختلفوا عليه إنما هو من صيد البحر إنما هي داء وليس بداء
- أنه أسلم، وأبانت أمرأته أن تسلم، فأتت النبي ﷺ
- أنه كان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال إنه ليس عليك بأس، إنما هو أبوك وغلامك
- إني أستحاض فلا أطهر، فأذاع الصلاة؟ أول ما اشتكتى رسول ﷺ في بيت ميمونة
- أئمأة نكحت بغير إذن ولها، فنكحها باطل
- أئمأة رجل باع متاعاً، فأفلس الذي ابتاعه منه
- أئمأة رجل مات أو أفلس، فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه

(ب)

- بعث النبي ﷺ حيلاً قبل نجده، فجاءت برجل من بنى حنيفة
- البينة على المدعى، واليمين على المدعى عليه

(ت)

- تبكيك أو لا تبكيك، ما زالت الملائكة تظلله بأجسادتها حتى رفعتها
- التسبيح للرجال، والتتصفيق للنساء
- قطع اليد في ربع دينار فصاعدا
- تلك صلاة المنافق، يجلس يرقب الشمس

(ج)

- جاء أعرابي فبال في طائفة المسجد
- جاء رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله! مالي أرى لونك منكفياً؟
- الجراد من صيد البحر

(ح)

- ٤١٠ حبس الأصل، وسبل الشمرة
- ٦٢ الحدة تعتري خيار أمري
- ٤١٨ الحمد لله الذي أنقذه من النار
- ٦٥١ ، ٦٤٨ الحمد لله الذي وفق رسول الله

(خ)

- ٥٤٨ ، ٤٥٢ ، ٣٦٢ خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف
- ٤٤٨ الخراج بالضمان
- ٢٢٠ خمس صلوات في اليوم والليلة
- ٤٤ خير أمري قرني، ثم الذين يلوهم، ثم الذين يلوهم

(ذ)

- ١٦٠ ذلك عرق وليس بالحيضة

(ر)

- ٢٥٥ رغبت لكم عن غسالة الأيدي؛ لأن لكم في خمس الخامس ما يعنيكم
- ٤٢١ رفع القلم عن ثلاث

(س)

- ٤٨٢ سألت ربي يعيلك أن لا أتزوج إلى أحد من أمري، ولا أتزوج إليه، إلا كان معى

(ش)

- ٦٨٩ شاهدراك، أو يمينه

(ص)

- ١٩٢ صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتك الصلاة معهم فصلّ.
- ١٧٥ صلينا مع رسول الله ﷺ صلاة العتمة فلم يخرج حتى مضى نحو من شطر الليل

(ع)

- ٤١٥ عرفها سنة، فإن جاء صاحبها، وإن فهي لك

(ف)

- ٢٣٢ فإذا زادت على عشرين ومائة، ففي كلأربعين بنت لبون
- ٢٣٥ ، ٢٣٣ فإذا زادت على العشرين ومائة واحدة، وفيها ثلاث بنات لبون
- ٢٣٢ فإذا كانت إحدى وعشرين ومائة وفيها ثلاث بنات لبون

- ٢٥١ فانطلق إلى صاحب صدقة بنى زريق، فليدفعها إليك
 ١٩٣ الفخذ عورة
 ٢٤٥ فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعا من تمر
 ٢٥٢ فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر، طهرا للصائم من اللغو والرفث
 ٥٩٢ في المواضح خمس

(ق)

- ١٢٣ قدم أناس من عُكْل أو عريننة فاجتَوْا
 ٦٥٠ القضاة ثلاثة: واحد في الجنة، واثنان في النار
 ٣٥٥ قضى رسول الله ﷺ في رجل مات أو أفلس

(ك)

- ٥٠٠ كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه
 ٤١٨ كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده
 ٤٦٤ كان الفضل رديف رسول الله ﷺ، فجاءت امرأة من خثعم
 ٢٤١ كان النبي ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة ﷺ إلى يهود، فيحرص التخل
 ١٨٩ كان النبي ﷺ يصلّي في السفر على راحلته حيث توجهت به
 ٢٥٦ كخ كخ. ارم بها. أما علمت أنا لا نأكل الصدقة
 ٣٠٦ كل ما أفرى الأوداج، ما لم يكن قرض ناب، أو حز ظفر
 ٤٢٠ كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه
 ٥٥٦ كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه
 ٢٩٤ كلوا وأطعموا وادخرموا
 ٦١ كن في الدنيا كأنك غريب، أو عابر سبيل
 ٦٤٧ كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟

(ل)

- ٦١٦ لا أزال أحب بني تميم من ثلاث
 ٦٢٢ لا تُبني الكنيسة في دار الإسلام، ولا يجدد ما خرب منها
 ٤٦٥ لا تتبع النظرة الناظرة، فإنما لك الأولى، وليس لك الآخرة
 ٧١٢ لا تحرم الرضعة أو الرضعتان، أو المصة أو المصتان
 ٧٥ لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس

٥٧٤ ، ٤٧٢	لا تزوج المرأة المرأة، ولا تزوج المرأة نفسها
٧٠٩ ، ٧٠٨	
٣٣٧ ، ٣٣٦	لا تُصْرِّوا الإبل والغنم، فمن ابتعاها بعد، فإنه بخيار النظررين بعد أن يختلها
١٩٤	لا تكشف فخذك، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت
٤٤٨	لا ضرر ولا ضرار
٥٧٣ ، ٤٧٢	لا نكاح إلا بولي
٧٠٩ ، ٧٠٨	
٤٨٠	لا نكاح إلا بولي، وشاهدَي عدل
٧٤٨ ، ٣١٥	لا يحيل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه
٦٧٨	لا يخلف أحد عند منبرِي هذا على يمين آثمة
١٨٦	لا ينفعه، إنه لم يقل يوماً: رب اغفر لي خططي يوم الدين
٤٧٩	لا ينكح الحرم، ولا ينكح، ولا يخطب
١٥٩	لتنظر إلى عدد الليالي والأيام التي كانت تخوضهن
٧٠٠	لن يفلح قوم ولُوا أمرهم امرأة
(٩)	
٣٤٥	ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله
١٩٤	ما فوق الركتين من العورة، وما أسفل من السرة من العورة
١٨٢	ما من ثلاثة في قرية لا يؤذن ولا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان
٧٠٢ ، ٣١٦	المتباعان، كل واحد منهما بالخيار على صاحبه، ما لم يتفرق، إلا بيع الخيار
٣٨٠	المسلمون على شروطهم
٥٠٤	المشبهون بخلق الله
٣٦٧	مظل الغني ظلم، فإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع
٤٣١	المكاتب يعتق بقدر ما أدى، ويقام عليه الحد بقدر ما اعتق منه
٣١٥	من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه
٣٣٦	من ابتاع محفظة فهو بالخيار ثلاثة أيام، فإن رددها، رد معها مثل أو مثلي لبنها قمحًا
٣٤٨	من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع
١٧١ ، ١٦٩	من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر

٧٠٤	من أدرك ماله بعينه عند رجل أو إنسان قد أفلس، فهو أحق به من غيره
١٧٩ ، ١٦٩	من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح
٣٣٦	من اشتري شاة مصراء فهو بالخيار ثلاثة أيام. فإن ردها رد معها صاعاً من طعام، لا سراء
٥٨٧	من بلغ حدّاً في غير حدّ فهو من المعذبين
٥٨٤	من ترك صلاة مكتوبة متعمداً، فقد برئت منه ذمة الله
٧٣٦	من حدث بحديث، فالتفت، فهيء أمانة
٦٧٨	من حلف على منبري آثما، تبأ مقعده من النار
٢٦٦	من ركب البحر إذا ارتج، فقد برئت منه الذمة
٢٩٤	من ضحى منكم فلا يصبحن بعد ثالثة ويقي في بيته منه شيء
٤٠٧	من قام من مجلسه، ثم رجع إليه، فهو أحق به
٥٠١	من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما، جاء يوم القيمة وشقه مائل
٢٦٦	من نام على إِجَارٍ ليس عليه ما يدفع قدميه فخرّ، فقد برئت منه الذمة
٦٤٤	من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه
٥٨١	من وقع على بهيمة فاقتلوه، واقتلوها بهيمة
٥	من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين
٤٠٨ ، ٤٠٦	مني مُناخ من سبق

(ن)

٢٦٦	ناس من أمتي عرضوا علي غزاةً في سبيل الله، يركبون ثيجةً هذا البحر
٣٢٢	نفي رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة، وعن بيع الغرر
٣٠٦	نفي رسول الله ﷺ عن شريطة الشيطان
٣٢٤	نفي النبي ﷺ عن بيع الحب حتى يشتد، وعن بيع العنب حتى يسود

(هـ)

١٢٦	هذا ركس
٦١٦	هم أشد أمتي على الدجال

(و)

٥٩٢	وفي الموضحة خمس من الإبل
١٧٩ ، ١٧٥	وقت صلاتكم بين مارأيتم

١٧٠ وقت الظهر ما لم يحضر العصر، ووقت العصر ما لم تصفرّ الشمس، ووقت
الغرب ما لم يسقط ثور الشفق، ووقت العشاء إلى نصف الليل، ووقت
الفجر ما لم تطلع الشمس

١٦٩ الوقت ما بين هذين الوقتين

١٧٠ وقت العصر ما لم تغرب الشمس

١٧٦ وكانوا يصلون العشاء فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل

٥٨٤ ولا تترکن صلاة مكتوبة متعمداً

(ي)

٤٦٤ يا أسماء، إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا

١٩٩ يا رسول الله، إنا كنا نرى سالماً ولدًا

٢١٤ يا معاذ، أفتان أنت؟

٧١٢ يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب

٤٣١ يرث ويورث على قدر ما عتق منه

١١١ يغسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاثة أو خمساً أو سبعاً

٣٥٦ يغفر للشهيد كل ذنب، إلا الدين